

قرار رقم ٢٠٠٤ / ١٧
بإضافة بند جديد إلى القرارات
رقمي ٢٠٠٢ و ٢٠٠٠ / ١٨

استناداً إلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٠ وتعديلاته ،
وإلى اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية الصادرة بالمرسوم السلطاني رقم ٥٢ / ٨٤ ،
وتعديلاتها ،
وإلى القرار رقم ١٨ / ٢٠٠٠ بمنح بعض الموظفين غير العمانيين بوزارة الصحة بدل سكن ،
وإلى القرار رقم ٢ / ٢٠٠٢ بمنح بعض الموظفين غير العمانيين بوزارة الصحة بدل سكن ،
وإلى موافقة وزارة المالية ،
وإلى موافقة مجلس الخدمة المدنية بجلسته رقم ٣ / ٢٠٠٤ المنعقدة بتاريخ ١٩ / ٥ / ٢٠٠٤ م ،
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرير

مادة (١) : يضاف بند جديد للأحكام العامة الواردة بالملحقين المرافقين للقرارات
رقمي ١٨ / ٢٠٠٠ و ٢ / ٢٠٠٢ المشار إليهما برقم (٥) و (٣) على التوالي
نصه الآتي :

"إذا نقل الموظف الذي احتفظ بالأثاث المخصص له في ضوء القواعد السابقة
إلى منطقة يتتوفر بها سكن حكومي أو إلى منطقة لا يسرى بشأنها نظام منح
بدل السكن المقرر بهذا الملحق ، فإنه يتم معاملته وفقاً لما يلى :

أ - يستخدم الموظف الأثاث الذي احتفظ به بالمنطقة المنقول إليها سواء كان ذلك بسكن حكومي أو بسكن مؤجر .

ب - إذا تعذر نقل الأثاث وفقاً لما تقدرها وزارة الصحة ، فإنه يتم توفير أثاث للموظف بالمنطقة المنقول إليها ويطبق بشأن هذا الأثاث أحكام الإسترداد المقررة بهذا الملحق .

مادة (٢) : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر في : ١٣ ذى القعده ١٤٢٥

الموافق : ٢٦ ديسمبر ٢٠٠٤

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٧٨٢)

الصادرة في ١ / ١ / ٢٠٠٥ م

علي بن حمود بن علي البوسعدي
رئيس مجلس الخدمة المدنية

قرار رقم ١٨ / ٢٠٠٤
بنج بعض الموظفين غير العمانيين
بوزارة الصحة بدل سكن

استناداً إلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٠ / ٨ وتعديلاته ،
وإلى اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية الصادرة بالمرسوم السلطاني رقم ٥٢ / ٨٤
وتعديلاتها ،

وإلى القرار رقم ١٨ / ٢٠٠٠ بنج بعض الموظفين غير العمانيين بوزارة الصحة بدل سكن ،
وإلى القرار رقم ٢ / ٢٠٠٢ بنج بعض الموظفين غير العمانيين بوزارة الصحة بدل سكن ،
وإلى موافقة وزارة المالية ،

وإلى موافقة مجلس الخدمة المدنية بجلسته رقم ٤ / ٢٠٠٤ المنعقدة بتاريخ ٢٠ / ١٠ / ٢٠٠٤ م ،
وببناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .